

32 من 571 /شرح بلوغ المرام/الطهارة/نواقض الوضوء/صالح

الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. الدرس الثالث والعشرون - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد قال الحاج رحمة الله تعالى عن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليفتقخر - [00:00:16](#)

ومن حمله اخرجه احمد والنسائي والترمذى وحسنه وقال احمد لا يصح في هذا الباب شيء رسول الله صلى الله عليه وسلم نصوا القرآن الا ظاهر رواه مسلم ووصله وان يجعل الله عنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احياءه. رواه مسلم - [00:00:32](#)

وعلق برتقالي بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمة الله رواه مسلم باسم الله الرحمن الرحيم الله اكبر. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله عليه وسلم على نبينا محمد - [00:01:11](#)

وعلى الله وصحابه قال المؤلف رحمة الله عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل الميت من غسل ميتا فليفتقسل فمن حمله فليتوضأ - [00:01:35](#)

رواهم احمد والنسائي والترمذى وحسنه قال احمد لا يصح في هذا الباب شيء وعن عبد الله ابن أبي بكر رضي الله عنه ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:03](#)

لعمرو بن حزم الا يمس القرآن الا ظاهر رواه مالك مرستلا ووصله النسائي واحد باله وهو معلوم عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله - [00:02:26](#)

على كل احياءه. رواه مسلم علقة البخاري حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميته من غسل ميتا تفسيل الميت معروف وهو فرض كفاية الا من علم به من المسلمين يجب ان يغسل - [00:02:49](#)

كما يأتي في في هذه الجنائز الا الشهيد في المعركة انه لا يغسل وكذلك من لم يستطع تفسيله بتعليقه او لمانع يمنع من تفسيله انه يivism بالتراب ولا يغسل من غسل ميتا - [00:03:25](#)

يعني من باشر تفسيله يخرج بذلك من اعانت على تفسيله ولم يباشر فالذى يدرف الماء فقط؟ قال لا يدخل في هذا الامر وانما المراد به من باشر التفسيل والتقليل فليفتقسل - [00:04:03](#)

يعني الاغتسال الكامل على جسمه يدخل في ذلك الوضوء يدخل في ذلك الوضوء. ومن اجل ذلك ساقه المصنف لباب نواقض الوضوء ومن حمله يعني حمل الميت فليتوضأ من حمل جنازة فليتوضأ - [00:04:28](#)

فظاهر الحديث ان من غسل الميت يجب عليه الاغتسال ومن حمله يجب عليه الوضوء وهذا ظاهر الامر ولكن الامام احمد يقول لا يصح في هذا الباب شيء يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:01](#)

والا فهذا الحديث حسنة الترمذى. صححه بعض العلماء لكنهم صحوه موقوفا يعني من كلام ابي هريرة رضي الله عنه فمعنى قوله لم يصح في هذا الباب شيء يعني عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:05:28](#)

والا الحديث عن ابي هريرة من كلامه حسن او صحيح وله طرق ومعلوم الفرق بين الموصول والمحقق من ناحية الدلالة فيكون مراد الامام احمد رحمة الله لم يصح في هذا الباب اللي هو باب - [00:05:49](#)

وجوب الاغتسال على من غسل الميت. لا يصح فيه شيء مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أما المحقق فهذا صحيح أو حسن والحديث لو أخذنا بظاهره فإنه يدل - [00:06:20](#)

على وجوب الاغتسال على من غسل الميت ووجوب الوضوء على من حمل الميت والميت بالتشديد يقولون هو الذي سيموت هو للحي الذي سيموت قال تعالى إنك ميت وانهم ميتون. أما الميت - [00:06:43](#)

بالتحفيف المراد به الميت بالفعل أو من كان ميتا فاحبينا فالمعنى بالفعل يقال له ميت بينما يقال له ميت وإذا اطلق واحد منها دخل فيه الآخر يقال ميت يشمل الاثنين. يقال ميت يشمل الاثنين. لكن في اصل الاستعمال هو - [00:07:08](#)

هو هذا الحديث يفيد مشروعية تغسيل الميت ووجوب الغسل على من غسل الميت ولكن ليس هو على ظاهره وإنما المراد الاستحباب لأن عارضه حديث أخرجه البيهقي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس عليكم غسل - [00:07:41](#)

بتغسيل ميتكم أن ميتكم يموت طاهرا الرسول صلى الله عليه وسلم نفي وجوب الغسل على من غسل الميت في حديث البيهقي بعض العلماء يقول انه ناسخ لحديث ابي هريرة فبعضهم يقول لا ليس بناسخ لكن يحمل على - [00:08:17](#)

الاستحلال الذي ليس عليكم يحمل على الوجه يعني ليس عليكم غسل واجب أما الامر بحديث ابي هريرة فيحمل على الاستحلال فمن غسل الميت فإنه يستحب له ان يغسل وليس هذا من باب الوجوب - [00:08:41](#)

وانما هو من باب الاستحباب فهو من جملة الأغسال المستحبة لأن هناك أغسالا مستحبة وغسل الجمعة غسل يوم الجمعة وغسل الوقوف في عرفة والغسل لدخول مكة والغسل عند الاحرام كل هذه أغشال مستحبة - [00:09:08](#)

فمنها الاغتسال من تغسيل الميت يكون مستحبأ هذه مسألة. المسألة الثانية قلنا انه يلزم من تشريع الانفسال تشريع الوضوء تشبيع الوضوء فمن غسل الميت فإنه يتوضأ من باب اولى وبعض العلماء يرجي وجوب الوضوء - [00:09:34](#)

كما عند الحنابلة عند الحنابلة من نوافذ الوضوء تغسيل الميت اذا من هذا الحديث. وايضا يقولون لأن الذي يغسل الميت لا يسلم غالبا من مس عورته عورة الميت اذا اراد ان ينجيه او يقلبه - [00:10:05](#)

وما اشبه ذلك فإنه لا يسلم في الغالب الى ان تقع يده على عورة الميت فلا يؤمن بالوضوء اما استحبابا واما وجوبا كما عند الحنابلة في ظاهر المذهب والجمهور على انه ليس بواجب - [00:10:28](#)

فإنما هو من باب الاستحباب فقط المسألة الثالثة قوله ومن حمله فليتوضأ لم يذهب احد في الظاهر من اهل العلم الى مشروعية الوضوء لمن حمل الميت ولكن بعضهم يقول - [00:10:53](#)

المراد بالوضوء هنا الوضوء اللغوي وهو غسل اليدين غسل اليدين يسمى وضوءا في اللغة وذلك لأن الذي يحمل الميت قد يعلق بيده شيء قد يعلق بيده شيء من جسم الميت او من - [00:11:17](#)

كفنه ينظف يده بالغسل وهذا هو الوضوء اللغوي اما انه يشرع له الوضوء الشرعي الذي هو غسل الاعضاء الستة فهذا لم يقل به احد من اهل العلم في - [00:11:39](#)

ما ذكروا وما ذكره الشراه هذا من استفاد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه واما حديث عبد الله ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم - [00:12:06](#)

الا يمس القرآن الا ظاهر صاحب سبل السلام ترجم لعبد الله ابن ابي بكر على انه عبد الله ابن ابي بكر الصديق ولكن الذي في موطن مالك انه عبد الله - [00:12:38](#)

ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم عبد الله ابن ابي بكر بن من محمد بن عمرو بن حزم. يعني من احفاد عمرو بن حزم هذا الذي في موطن مالك والله اعلم - [00:12:55](#)

ما ان الحديث مروي من طريقين او ان من ذكر انه عبد الله ابن ابي بكر الصديق قد وهم والله اعلم ان في الكتاب الذي كتبه

رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:13

لعمرو بن حزم عمرو بن حزم الخزرجي الانصاري من النجار ارسله النبي صلى الله عليه وسلم الى نجران معلما ومرشدا وقاضيا وكان عمره لا يتجاوز السابعة عشرة - 00:13:31

رضي الله عنه وكتب له كتابا مطولا فيه الفرایض وفيه الصدقات وفيه الديات وهو كتاب مشهور عند اهل العلم تلقته الامة بالقبول قال ابن عبد البر انه يشبه المتوازن الا انه يشبه المتوان - 00:13:58

قالوا وهو قاعدة من قواعد الاسلام لانه كتاب الرسول صلى الله عليه وسلم وفيه تفاصيل الاحكام والامة تلقته بالقبول فهو كتاب مشهور تغنى شهرته عن متنه تغنى شهرته عن سndi - 00:14:29

الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل كما ارسل معاذ ابن جبل من اليمن معلمين ومرشدين ودعاة الى الله وقضاة وكتب له هذا الكتاب وفيه يعني في الكتاب من جملة - 00:14:54

ما ذكر فيه والا يمس القرآن الا ظاهر. المصنف اخذ محل الشاهد للباب فقط انه يذكر في باب الصدقات ويذكر في باب النيات ينكر في كل باب ما يناسبه لا يمس القرآن - 00:15:20

القرآن المكتوب لا يمس القرآن يعني المكتوب في المصحف مباشرة الا ظاهر معناه انه لا يمسه الجنس والظاهر يراد به الطاهر من الحدث الاكبر والصغر ويراد به الطاهر من النجاسة - 00:15:43

الحكمية في البدن والثوب ويراد به الطاهر من الشرك والكفر لان الجنس يطلق على هذه المعاني الجنس يطلق على المشرك انما المشركون نجس ويطلق على النجاسة الحكمية كالبول والغاز فمن اصحابه شيء منها يقال له نجس - 00:16:12

ويطلق على المحدث حدثا اصغر واكبر فيقال له نجس ما لم يتوضأ او يغتسل يقال له نجس الحديث يدل على ان من لم يكن على طهارة فانه لا يمس القرآن - 00:16:43

يعني لا يمس المصحف مباشرة وهذا من جملة الامور التي تحرم على المحدث المحدث تحرم عليه اشياء منها الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث - 00:17:07

حتى يتوضأ ومنها مس المصحف ومنها آآ اذا كان الحدث اكبر قراءة القرآن ومنها اذا كان الحدث اكبر اللغ في المسجد ومنها اذا كان الحدث حيضا الصيام والصلاۃ بالنسبة للحائض. فهناك اشياء تحرم على هذا المحدث من العبادات - 00:17:30

ومنها ما نحن بصدده الان مسل المصحف لا يجوز للمحدث سواء كان حدثه اكبر او حدثه اصغر صيانة لكتاب الله عز وجل اما مس المصحف من وراء حائل او بواسطة - 00:17:59

عود او مسطرة لتصفح المصحف ولا يمسه وانما بواسطة العود او المسطرة لا بأس بذلك لان الممنوع هو مسه مباشرة اما قوله تعالى لا يمسه انه لقرآن كريم من كتاب مكتنون - 00:18:21

لا يمسه الا المطهرون. فالمشهور عند المفسرين ان المراد بالكتاب المكتنون اللوح المحفوظ ليس المصحف وان المراد بالمطهرون الملائكة يعني لا يقرأ باللوح المحفوظ الا الملائكة فلا تقربه الشياطين لانه محفوظ منها - 00:18:50

اليس في الآية دلالة على انه لا يمس المصحف الا ظاهر الا ما قاله ابن القيم في كتاب اقسام القرآن انه من باب دلالة الاشارة الآية فيها دلالة اشارة يعني من انواع الدلالات عند الوصليين دلالة الاشارة - 00:19:13

وهذا منها ومعناه انه اذا كان القرآن في اللوح المحفوظ لا يمسه الا المطهرون فكذلك المصحف لا يمسه الا المطهرون من الملائكة فكذلك المصحف لا يمسه الا المطهرون من بنى ادم - 00:19:38

بشرارة باب دلالة الاشارة الحديث يدل على مسألة واحدة وهو وهي ان المحدث حدثا اصغر او اكبر لا يمس القرآن المكتوب مباشرة ويجوز له ان يمسه من وراء حائل ويراد بالكتاب كل ما يسمى مصحفا - 00:19:58

من حروفه ومن قطائعه وجلده الذي عليه كل ما يسمى مصحفا ويتبع المصحف بخلاف الغلاف والبيت الذي يكون فيه لا تبوك اللي يسمونه بيت المصحف فهذا لا مانع ان الانسان يحمله في في كيس او في بيت - 00:20:35

مصنوع اللهو لانه لم يباشره من وراء حائل لا بأس او في كمه لا مانع من ذلك يحمل المصحف في علاقة وفي كيس وفي بيته يعني بيت المصحف لانه من وراء حائل - 00:21:00

ولا مانع من ذلك وهذا الحكم وهو عدم مس المصحف للمحدث هذا اتفق عليه الائمة الاربعة والجمهور على انه لا يمس القرآن مباشرة الا ظاهر الى الحدثين الصغرى و - 00:21:21

والاكبر هذا الذي عليه الائمة الاربعة هو جمهور اهل العلم لكن يبقى مس المصحف او بعض اجزاء القرآن او القرآن المكتوب في اللواح للطلاب الصغار بامكان من عادة المسلمين قديما وحديثا - 00:21:45

انهم يدرسون اولادهم القرآن والالولاد في الغالب لا يكونون متوضئين قد يكونوا صغارا لا يعرفون الموضوع او لا يتذمرون بال موضوع فما حكم تمكينهم من مس القرآن المكتوب الجمهور على انه لا بأس بذلك - 00:22:12

لاجل الضرورة لاجل الضرورة لانهم لو منعوا من مس القرآن المكتوب ما تمكنوا من التعلم فمن اجل الضرورة قالوا لا بأس بالاطفال انهم يمكنون من مس مسج المصحف او بعضه او - 00:22:39

مس اللواح المكتوب عليها القرآن مثل ما كان معروفا بكتاب انهم كانوا يكتبون السور او الایات في الواح صغيرة تكون مع الصغار يقرأونها ويحفظونها. ولا بأس اذا مسوها من اجل الضرورة - 00:23:02

ولانهم غير مكلفين غير مكلفين بهذه المسألة تستثنى الله تعالى اعلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه رواه مسلم - 00:23:24

رواہ البخاری تعليقا تعليقا عند البخاري معناه ذكر الحديث بدون سند يذكر الحديث بدون سند هذا المعلق عند البخاري يقول روي عن النبي صلى الله عليه وسلم او يروي او ذكر او ينكر عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا. ولا يذكر له سند - 00:23:52

هذا هو المعلق عند البخاري وهو على نوعين معلق بصيغة الجزم ومعلق بغيره سيرة الجاهلية تعلق بصيغة الجزم كان يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا - 00:24:15

اما من غير صيغة الجزم كان يقول يروي او روي عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا. والمعلق بصيغة الجزم اقوى من المعلق بغير صياغة الجزم هذا معنى قوله رواه البخاري تعليقا يعني من غير سند - 00:24:32

الحديث يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله بانواع الذكر ومنها القرآن بانواع الذكر تسبیح والتهليل والتکبیر واعظمه الذکر القرآن الكريم كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله بكل انواع الذكر من قرآن وغيره - 00:24:53

على كل احيائه يعني او قاته سواء كان متظهرا او متوضئا سواء كان متظهرا او متوضئا وظاهر الحديث كما اشرنا يشمل القرآن وانه كان يقرأ القرآن على كل احيائه متظهرا وغير متظهر - 00:25:17

ولكن جاء في صحفي الحديث الآخر عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا القرآن ما لم يكن جنبا استثنى في الجنابة الجنب لا يجوز له ان يقرأ القرآن - 00:25:43

لا من المصحف ولا عن ظهر قلب لا يجوز له ان يقرأ القرآن. الجنب فيبقى اذا من عليه حدث اصغر. هو الذي يقرأ القرآن عن ظهر قلب يقرأ القرآن عن ظهر قلب - 00:26:02

ويستثنى ايضا المواطن التي لا تتناسب مع عظمة القرآن لأن يكون الانسان في حال قطاء الحاجة في حال القضاء في الحاجة او في الحمام هل دورة المياه في هذا الوقت الذي يكون الانسان فيه على حالة لا تتناسب او في مكان لا يتناسب مع القرآن يمسك - 00:26:25

عن تلاوة القرآن ويكون هذا مستثنى من قولها على كل احيائه وما عدا ذلك فان الذكر مشروع للانسان متظهرا وغير متظهر الا القرآن للجنب والا من كان في حالة لا تتناسب - 00:26:52

ما شرف القرآن الكريم لا يستثنى هذا والمصنف اورد هذا الحديث من اجل حكم قراءة القرآن لما ذكر مس المصحف بالنسبة لغير المتظهर نسب ان يذكر حكم التلاوة عن ظهر قلب - 00:27:19

بغير المنتظر هل تجوز او لا تجوز؟ نقول من من المحدث حدث اصغر؟ لا بأس اما من المحدث حدث اكبر فلا يجوز حتى ينطهر لان النبي صلى الله عليه وسلم كانت تحبسه الجنابة - 00:27:42

عن تلاوة القرآن وكذلك الحائط والنفساء عند الجمهور لان الحيض والنفاس حدث اكبر مثل الجنابة قد صح الدليل في الجنابة مثله الحيض والنفاس لانه حدث اكبر فلا تقرأ القرآن مدة الحيض ومدة النفاس - 00:27:59

ومن العلماء من رخص لها ان تقرأ القرآن في حالة الضرورة اذا كان لها اذا كان لها حفظ من القرآن ويخشى ان تنساه فانها تقرأ ولو كانت حائضا. محافظة عليه - 00:28:26

هذا ما اختاره الشيخ فقي الدين رحمه الله وبعض العلماء يرى ان الحائط والنفساء لا تمنعان من قراءة القرآن مطلقا. لا في حالة الضرورة ولا في حالة الاختيار لان المسألة فيها ثلاثة اقوال بالنسبة للحائط والنفساء. القول الاول المنهي مطلقا - 00:28:45

قياسا على الجنب بل انها ورد فيها حديث لكنه لم ي sis بالقول والقول الثاني يجوز لها القراءة مطلقا لان الحيض والنفاس يفترقان عن الجنب لان وقت الجنابة قصير وبامكان الانسان ان - 00:29:06

انه يغتسل بخلاف الحائط والنفساء فالوقت طويلا وليس بامكانها ان تغتسل الا بعد انقطاع العذر وفيه فرق ولو منعت من القرآن في هذه الفترة فاتها خير كثير او نسيت مع انه ليس هناك دليل صريح - 00:29:26

بعندها من قراءة القرآن هذا هو القول الثاني. القول الثالث ما اختاره الشيخ تقي الدين انه يجوز لها ان تقرأ القرآن عند الضرورة مثل ما اذا كانت تخشى نسيان القرآن - 00:29:46

وفي وقتنا الحاضر مثل وقت الاختبار للبنات وقت الاختبار لان لو ما قرأ في القرآن يحصل عليها رسوم وهذا ظرر عليها فيؤذن لها بقراءة القرآن لاداء الامتحان على ما اختاره الشيخ تقي الدين - 00:30:06

يجب الضرورة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم. فضيلة الشيخ لوحده اما حمله وانت محدث ما ما في مانع - 00:30:26

اذا كان لذلك لانه محفوظ بالجيب وانت لا تمسه بيديك لا تمسه بيديك ما دمت انك محكم خله في جيبك اما دخول الحمام بالمصحف او بشيء منه فهذا لا يجوز - 00:31:07

هذا لا يجوز الا في حالة الضرورة اذا خشيت انه يسرق او او خشية انه يتمهن اعمله في جيبك اما من غير ضرورة فانك لا تدخل به الحمام تضعه تضعه في مكان - 00:31:30

بعيدا عن الحمام نعم نحن ندرس القرآن في المدارس والطلاب على غير القلوب مشقة هذا فيه مشقة طلتهم للوضوء ويروحون يهربون في الشوارع تمام اقول الضرورة لا بأس فيها وهم صغار كثار - 00:31:50

نعم ناس كبار اخبار رجال هؤلاء مكلفوون يؤمرون بالوضوء قطعا خلاف الاطفال لمن دون البلوغ هؤلاء يتسامح في حقهم. نعم قلنا كل القرآن كل لا يمس القرآن ما قال المصحف لا يمس القرآن والقرآن يشمل كل القرآن ويشمل بعضه - 00:32:20

لفظ القرآن يشمل كل القرآن الا يجوز ان يمسه لا كاما ولا مجزئا الا وهو طائر. ولا يجوز يمس الغلاف لان الغلاف تابع للمصحف اما ان يمسه من وراء كمه - 00:33:06

او من وراء حائل او يلبس مثلا يلبس الشراب على ايديه ما في مانع. نعم لان هذا من وراء حائل رضي الله عنهم المعلول هو ما كان فيه علة قادحة في سنته - 00:33:26

اما اما بسوء الحفظ او الشذوذ او غير ذلك. يعني في علة تقدح فيه ولكن هذا الحديث غير معلول في الواقع لان كلمة وهو معلول مبنية على وهم لانه توهם - 00:33:52

بعض الحفاظ انه من روایة سليمان ابن داود اليماني سليمان ابن داود اليماني هذا متراكع ولكن الصحيح الواقع انه ليس من روایة هذا الرجل وانما هو من روایة سليمان ابن داود الخولاني - 00:34:17

وهو ثقة الوهم حصل في اسم الرجل سليمان ابن داود الخولاني هذا ثقة وهو الذي روی هذا الحديث وليس من روایة سليمان ابن

داود اليمني فعل هذا لا يكون معلولاً والحمد لله - [00:34:35](#)

نعم فضيلة الشيخ رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم مباشرة. يشمل يشمل الاثنين يشمل حمل جسمه من مكان الى مكان ويشمل حمله على على الماعز كله يسمى حملاً للميت - [00:34:54](#)

ولكن كما ذكرنا ان الوضوء من حمله لم يقل به احد لاهل العلم فيما اطلعنا عليه ولكن قالوا المراد بالوضوء هو غسل اليدين. الوضوء اللغوي الوضوء اللغوي مثل الحديث كان صلى الله عليه وسلم يتوضأ مما مس - [00:35:26](#)

النار. قالوا المراد الوضوء اللغوي. نعم قراءة القرآن ذكرنا الخلاف والذي تطمئن اليه النفس ما ذهب اليه ما افتى به الشيخ فقي الدين انه عند الضرورة لا بأس اما عند غير الضرورة فلا داعي لقراءتها القرآن - [00:35:51](#)

لا داعي لقراءتها القرآن فتمنع من هذا عند غير الضرورة نعم الراجح ما افتى به الشيخ تقي الدين انها تقرأه للضرورة فقط لا هذا ليس طرورة ايجاب مدرسة غير حائض - [00:36:18](#)

تعطى اجازة وقت الحيض والولادة وجاب مدرسة غير حائض ينبغي ان ان الرئاسة رئاسة البنات يكون لها منهج في هذا الشيء مراعاة هذا الشيء بالنسبة للخير والنفاس يجعلون لهن شيء من - [00:36:45](#)

النظام نعم. تفاديا لهذا المحظور تفاديا لهذا المحظور والنساء كثيرة الدارسات كثير الحمد لله نعم. والله انك يا شيخ طالبات يا شيخ هل يوافق اختبار لهن؟ الاختبار من الضرورة. الاختبار من الضرورة - [00:37:08](#)

الاختبار برة لا بأس نعم غير الاختبار ما هو بالضرورة تصر لما تظهر وتقرأ القرآن هذا هو اللي تطمئن اليه نفسك ومن اراد ان يأخذ بالفتوى الثالثة وهي الجواز مطلقاً يتحملها هو في ذمته الله يقويه - [00:37:29](#)

اللي بيتحمل هذا الذل الله يقويه. نعم ها ايه ابن حازم وغيره لا يرون لا يرى تحريم قراءة القرآن على حتى ولا على الجنود يقولون لكن الجنوب فيه فيه دليل فيه دليل - [00:37:48](#)

الشيخ عبد العزيز الان يفتى بالقولين بالاطلاق انه يجوز للحائض والمهمة سواء ان تقرأ القرآن مطلقاً انه يقول ما في دليل خاص يمنعها وقياسها على الفارق لان الجنب بامكانه انه يغتسل والوقت قصير خلاف الحيض والنفاس فقد - [00:38:11](#)

قد تكون عادة الحيض خمسة عشر يوم. والنفاس كما تعلمون اكثرها اربعون يوماً فهذا يطول عليها فاما منعت من القرآن تضررت هذا وجهة على كل حال مسألة فيها فيها نظر - [00:38:34](#)

اللي عنده جسراً وجراءة يبي يتحمل الله يقوده. نعم يكتب المصحف كاملاً ما في الصفحة يكتب التفسير والقادم على الكتاب والقرآن لا هذا قرآن هذا مصحف يسمونه المصحف المفسر. هذا مصحف يسمونه مصحف - [00:38:54](#)

له احكام المصحف خلاف تفسير ابن كثير او ابن جرير يسمى تفسير ما يسمى مصحف فتح القديم سمي تفسيرها لا مانع من نفسي اما جلالين المصاحف اللي يكون على هامشها تفسير مختصر - [00:39:26](#)

هذا يسمى المصحف المفسر نعم فضيلة الشيخ الحائض لا تقرأ القرآن لا عن ظهر قلب ولا من المصحف على المذهب الا عند الضرورة كما اشرنا. نعم. يعني حدثها حدث اكبر - [00:39:46](#)

نعم انما الذي يباح له انه يقرأ القرآن وهو محدث من عليه حدث اخر يقرأ القرآن عن ظهر قلب هذا ما فيه اشكال. اقرأ القرآن من المصحف من وراء حايل لا بأس بذلك. نعم - [00:40:12](#)

السلام عليكم. تما؟ ولو أصبحت بعض الاوقات درسه هو يقرأ المرأة يعني لالف الله ما ما تدخل في المنام لفترة واحدة تعدلها لا تدخل في القراءة. نعم فضيلة الشيخ من القضية ان المرأة التي رأسها عليه وكذلك من الطبيعي ايش - [00:40:28](#)

تقوم ما في مانع انتبه منه وتمسح عليه تجعل فيه حنا وتمسح عليه ما في مانع لان هذا لا يعد من من الحال اللي يمنع دهن ما هو حايل كذلك حنا شيء يسبر - [00:40:58](#)

ويمكن اللذة اذا اتي عليه انه يحرقه الى الى الرأس ما هو متجمد ليس متجمداً لا كنا ولا ولا الذهن نعم ولو كان جاف اذا جاه الماء يخترق يخترقه وينزل الى تحته - [00:41:21](#)

ما يمنع ابدا انه يابس وضعك قط عليه ماء الماء يحرق الحنة نعم ما لكم قراءة القرآن في السر دون الجهل به ما يحرك به لسانه ما في مانع قراءته في القلب بدون تحرير لسان - [00:41:43](#)

ما في مانع. ومن العلماء من يقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن على كل احياته. حتى في قضاء الحاجة بمعنى انه يقرأها في قلب يذكر الله في قلبه - [00:42:09](#)

ان الرسول كان دائم الذكر في قلبه نعم فضيلة الشيخ الذي ما في مانع ان شاء الله الماء المطهور الا اذا كان متغيرا بالنجاسة فانه يكون نجسا اما اذا كان ما في تغير بالنجاسة - [00:42:22](#)

فانه ظهور والحمد لله ولو كان من الاستنجاء او من نعم فضيلة الشيخ الاسلام رحمة الله رحمة الله في الحمام في وقتهم والمعروف هو الحمام المستحم محل سباحة يكون في ماء حار - [00:42:49](#)

ويستحبون فيه من اجل الصحة والاستشفاء به من باب العلاج ما هو محل قظاء حاجة لا بول ولا غايط وانما هو محل استحمام يعني استحمام بالماء الحار من باب ازالة الاوساخ - [00:43:19](#)

ومن باب الاستشفاء به من وجع المفاصل وما اشبه ذلك هذا هو الحمام اما اللي يسمونه الحمام الان هذا يسمى حش ما يسمى محل قضاء الحاجة ما يسمى حمام انما يسمى بالحش - [00:43:38](#)

او الخلق نعم تسمية الحمام هذه غير صحيحة نعم. فضيلة الشيخ قد يكون لنا ان نصلح له ان نسمح له ان يحمل المصحف ويقرأ منه. وقد يكون الامام انا مسلم قراءة القرآن - [00:43:57](#)

فليتظاهر بالاسلام يعامل المسلم ظاهر بالاسلام عامل معاملة المسلم ويوكل سريرته الى الله الرسول صلى الله عليه وسلم اقر المنافقين وعاملهم معاملة المسلمين في تلاوة القرآن وغيرهم وهم كفار في الباطن - [00:44:21](#)

لكن يعاملهم في الظاهر عليه الصلاة والسلام ويكتفي باطمئنان الى الله. فالذى يظهر كفره او شركه نمنعه او او يهين المصحف لم نعد من هذا اما دام انه ما اظهر شيء وهو يدعى الاسلام - [00:44:41](#)

ويصلى ويدعى الاسلام يعامله في الظاهر ومكنته منه تلاوة القرآن وغيره نعم فضيلة الشيخ المؤمن الاكبر يذكر الله ويصلى وهو على جنابة اذا ما هذا القرآن يذكر الله يسمى ويستغفر ويسبح ويهلل - [00:44:59](#)

كلهم يدعوا الله ما عدا تلاوة القرآن. تلاوة القرآن هي الممنوعة. نعم اما بقية الاذكار من تسبيح وتهليل وتکبير وتسمية لله عند دخول الخلاء وعند الوضوء وعند الحاجة امانة من ذلك - [00:45:24](#)

نعم اذا لم يقصد التلاوة وانما يقصد الدعاء ربنا لا تؤاخذنا ان ننسينا او اخطأنا اقصد بذلك الدعاء ما في مانع نعم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة هي كم قصد للدعاء؟ ما في مانع - [00:45:44](#)

نعم هل يجوز ان تقول للمسلم حدث الاصغر؟ التميز فلا يمكن الرسول صلى الله عليه وسلم قال المؤمن لا يدرى غير متوضى احسن قل له انت على غير طهارة انت غير متوضى - [00:46:03](#)

انت محدث هكذا اما انك تقول انت نقص هذا قد يقع في نفس الشيء لانه ما يفهم وش قصتك بالنج تجيب اللفظ المناسب انت غير متوضى انت على غير وضوء او ما اشبه ذلك - [00:46:20](#)

نعم اذا فلسطين اذا نعم اذا كان مضطرا الى هذا من باب الضرورة اذا كان مضطرا الى استخراج المني من اجل تحليل الطيب هو غير متزوج او زوجته بعيدة عنه - [00:46:37](#)

فانه لا يأس في هذا للضرورة. نعم فضيلة الشيخ ما حكم القراءات؟ وطبعا ربما يرد عليه. ما حكمه ايض؟ القراءات. هم. يقرأ القراءات السبع كلها موافقة لمصحف الامام مصحف عثمان رضي الله عنه كلها داخلة في الدين - [00:47:20](#)

المصحف الامام تجوز القراءة بها والصلاه بها والتبعده بها ولكن يقولون القاري في الصلاه يتبع عادة البلاء فإذا كان اهل البلد يقرأون بقراءة حفص يلتزمها او بقراءة ورش يلتزمها لأن لا يشوش على المأمورين - [00:47:59](#)

الاشوش على المأمورين وربما يحصل فتنة. ربما يردون عليه يقولون انت ما تعرف او ينكرون هذا الشيء وصحيح قراءة صحيحة

ينكرون فكما سبق لكم القاعدة العظيمة التي قالها امير المؤمنين علي بن ابي طالب حدثوا الناس - [00:48:22](#)

بما يعرفون اتريدون ان يكذب الله ورسوله سكن المأمورين لا يفهمون هذا الشيء لا يجيز لهم شيء يشوش عليه شف الشيء اللي يعرفونه اذا كان الشيء اللي يعرفونه صحيح اقتصر عليهم الحمد لله اما اذا صليت لنفسك - [00:48:42](#)

او مع جماعة مثلك يعرفون هذا الشيء ولا يستنكرون ما في معناه نعم لأنها كلها ولله الحمد قراءات صحيحة وموافقة لمصحف عثمان رضي الله عنه موافقة للرسم العثماني نعم فضيلة الشيخ هل يجوز قراءة آية الكرسي وسورة الكافرون قبل النوم بداية موجود وكذلك

- [00:49:01](#)

المعوذات قبل النوم لا ما يقرأ لكان عليه جنابة ما يقرأ آية الكرسي ولا المعوذتين ولا لأن هذا القرآن هذا قرآن ولا يقرأه يتوضأ يغتسل يغتسل وثم يقرأ القرآن ولا يجيز الادعية التي غير القرآن يجيز الادعية التي عند النوم وهي غير القرآن اذ نعود بكلمة - [00:49:25](#)

الله التامات من شر ما خلق اللهم اني وضعت جنبي اليك واسلمت نفسي اليك الى اخره مثل باسمك اللهم وظعت جنبي وبك ارفعه لامسكت نفسي وارحمنها وان ارسلتها فاحفظها ما تحفظ به عبادك الصالحين - [00:49:55](#)

يجيب الاذكار الواردة في الاحاديث اما تلاوة شيء من القرآن قبل النوم فهذا لابد من ان يكون على طهارة من الجنابة. نعم فضيلة

الشيخ ما هو المراد في قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله في مقدمة حاشية القوم المنبع لابن قاسم - [00:50:13](#)

المنتهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفسه؟ ونصه ها يعني وصى الامام احمد ايه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف ذلك قصدي الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمة الله بهذا الرد على المتعصبين - [00:50:36](#)

الذين يأخذون اقوال ائمتهم ولو خالفت الدليل لان فيه متعصبون يأكلون باراء الائمة ولو خالفت الدليل. ويقولون الائمة اعرف منا بالدليل الائمة اعرف منا بالدليل. ولا يمكن يخالف ايمانه - [00:51:02](#)

ابدا ولا يعمل بالاحاديث ولو خالفت قول امامه هذا قصدي الشيخ محمد بن عبد الوهاب يصبح الانكار على هؤلاء المتعصبين اما ان تؤخذ اقوال الفقهاء التي لا تخالف الدليل اولى انت لا تعرف انها خالفت الدليل - [00:51:26](#)

هذا لا بأس به قال لا بأس به اللي ما يخالف الدليل او انت ما عرفت انه خالفت الدليل فانت معذور ما فيه بأس انما قصد الشيخ اللي يتعمد اخذ قول الامام وهو مخالف للدليل - [00:51:47](#)

هذا الذي انكره الشيخ على بعض متفقهة عصره لما دعاهم الى التوحيد وترك التوسل وترك الاشياء البدعية والشركية قالوا هذى عليها ائمنتنا هذه من مذاهبنا ونحن لا نتركها قال لهم هذه خلاف الدليل قالوا ولو ولو كانت خلاف الدليل - [00:52:03](#)

هذا قصدي رحمة الله ما هو بقصده انكار الفقه او انكار كلام الفقهاء يعرف هذا فضيلة الشيخ ولا مو حنبل رحمة الله هو نفس الامام محمد ابن عبد الوهاب حنبل يقول باقوال الامام احمد يفتى - [00:52:23](#)

بمذهبه لكن اللي ما يخالف الدليل لا يخالف الدليل. نعم اذا كان هناك حق عند اهل العلم وشخص اخر عنده علم قليل. ويحفظ حقيقة ستة اجزاء من القرآن ولكنه مسلم - [00:52:41](#)

الاولى المتمسك بالسنة الاولى بل الواجب انه يؤم الناس المتمسك بالسنة اما اللي تظهر عليه المعااصي الاسباب حلق اللحية هذا لا يمكن من الامامة لانه يقتدى به في هذه الامور - [00:53:07](#)

ويتساهل في هذه الامور اذا رأوا الامام يسبل او رآه يحلق لحيته او يقص لحيته قالوا هذى امور سهلة او يدخن امور سهلة لو كان فيها شي ما الامام مайл - [00:53:25](#)

تجروا عليها هذا يمنع ما خلى امام لكن لو وجدت ناس يصلون يصلون بهم واحد مسبل ولا يصلون بهم واحد يدخن ولا حلق لحيته صل معهم صلاتك صحيحة ولا ترك الجمعة - [00:53:38](#)

انما هذا الكلام في حال الاختيار اذا اردنا ان نختار لنا اماما للمسجد او نختار اماما يصلينا بنا هذه الصلاة. فاننا نختار الامثل والاحسن من الموجودين ولو لم تكن قراءاته كثيرة لو كانت قراءاته قليلة - [00:53:54](#)

لو ما يحسن الا الفاتحة يكفي مع تمسكه بالسنة نعم والتزامه بالسنة نعم المعصية اذا كان الظرف للتأنيف على غير معصية.

تؤديها على غير معصية مثلاً مخالفة فإنه لا يزداد على عشرة اشواط - 00:54:13

مثل ولدك طلع للسوق ولا راح له غير اذنك ولا ما اشبه ذلك ولا عمل معصية فانت لك تظربيه الى عشرة اشواط ولا تزيد عليها اما اذا كان الظرب على معصية فإنه يزداد على عشرة اسواق بحسب المصلحة - 00:54:40

بما يردعه فيكون المراد بقوله الا في حد من حدود الله يعني في معصية من معاصي الله وليس مراد الحد المقرر حد الزنا او حد الخمر او حد لا المراد المعصية هنا - 00:54:58

نعم فالغرب اذا كان من اجل التأديب فإنه لا يزداد على عشرة اسواق. اما اذا كان الظرب لاجل انكار منكر وارتكاب معصية فإنه يزداد بحسب المصلحة وما يراه المؤدب. نعم. بدليل ان الصحابة زادوا على عشرة اسواق في التعزير. وغير الصحابة من من - 00:55:12 ما بعده نعم فضيلة الشيخ هل يجوز حق الاسنان وتلميذها اذا كانت آآ حاجة الى ذلك لكونها تؤلم صاحبها او فيها تشويه لا بأس باصلاحها فيها تشويه او فيها الم لا بأس باصلاحها - 00:55:37

وحكها لما يزول التشويه او يزول الالم اللي فيها تلبيسها ايضاً تلبس شيء من الذهب او من المواد الأخرى فهي مانع. هذا من اجل العلاج. ومن اجل ازالة التشويه. اما اذا كانت الاسنان سليمة وعادية - 00:56:00

لا يجوز انه يعيث فيها او يحکها او او يلبسها شيء للجمال هذا لا يجوز. نعم فضيلة الشيخ العدسات الملونة قال عدسات مثل النظارات تلبس للحاجة اذا كان حاجة اليها يلبسها - 00:56:21

اما اذا كان ما هو حاجة اليها وانما يلبسها من باب الجمال الجمال في بقاء العين على ما هي عليه وهذا عيب بل يذكر ان النساء يعيشن باعينهن ويلبسن عدسات - 00:56:52

يكون لونها من لون ثيابها يكون لونها من لون الثياب او عدسات تشبه اعين النساء الكافرات لانه يشوّفن نساء الكفار في الجرائد في المجالات وفي الافلام يشوّفون اعينهن زرق ولا حمر ويقلدن النساء على الكفار تقليد تقليد اعمى لو دخلوا جحر رب - 00:57:10
لدخلتهموه هذا لا يجوز اذا كان من باب التقليد والتتشبه او من باب العيب فهذا لا يجوز تبقى العينان على خلة الله لهم وهذا اجمل واحسن والله حكيم عليم يجعل كل لكل جسم ما يناسبه - 00:57:36

اما تغيير خلق الله هل ورد في الوعيد الشديد ولامرائهم فليغرين خلق الله بالوشم باللوشم وشر الاسنان بالثلج تبليج الاسنان. كل هذا من تغيير خلق الله بالنمس وهو قص او حلق شعر الحاجب كل هذا من تغيير حق خلق الله. الذي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعلته - 00:57:56

نعم. حاول يا شيخ اي نعم هذا هذا يجوز انه يتخذ عدسة تصلح آآ لون الحول لأن الحول هذا يكون عيب نوع من العيب او نوع من التشويه. ما في مانع. نعم. لكن العين السليمة اللي ما فيها حول - 00:58:25

نعم فضيلة الشيخ فضيلة الشيخ بعد العصر او غروب الشمس انه مو وقت الحاجة اذا احتجت للنوم تنام اذا احتجت الى النوم تنام ولكن الاولى ان الانسان ما ينام في عنده - 00:58:47

غروب الشمس وعند بعد صلاة الفجر لأن هذه اوقات اذكار واوقات طلب رزق لكن لو احتاج الى النوم في هذه الاوقات من باب الحاجة ما في مانع. انسان يسهرن الليل او مريض - 00:59:07

يبي ينام يرتاح او جاي من سفر او ما في مانع ينام في اي وقت يحتاج الى النوم فيه شرط ان لا يكون وقت صلاة بينما عن الصلاة نعم صلاة الجنائز - 00:59:25

هذا التفريط ما كان معروفا عند السلف قطعي وظني. عندهم كل الادلة الصحيحة كلها قطعية لانهم يؤمنون بها ويصدقونها ولا يشككون فيهم ما كانوا يقسمون الدليل الى قطع يظن يقولون كل ما صح عن الله ورسوله - 00:59:48

فانه قطع الدلالة انما هذا التفريق جاء عندنا العلماء الكلام عند علماء الكلام الذين يقولون ان خبر الاحاد ظني اما المتواتر فهو قطعى هذا تفريق غير صحيح لانه ترتب عليه مفاسد كثيرة - 01:00:07

والغاء احكام شرعية وتشكيك في دين الله عز وجل الذي عليه اهل السنة والجماعة ان كل ما صح عن الله ورسوله فانه قطع الدلالة

ما فيه اشكال نعم خير الاحاد والمتواتر هو نعم - 01:00:33

وقطعي الدلالة الا من ناحية المعنى الحكم؟ لا. للا. قلنا ما صح؟ ما صح - 01:00:53

اما الذي لم يصح لكونه حسن او ضعيف هذا ما هو قطعي الدلالة لانه ما صح الكلام على الصحيح على الدليل الصحيح هو اللي يفيد اليقين ولا مسلم يتشكك في حديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:19

انما الحديث الحسن او الضعيف قد يكون ان الانسان يشك في ثبوته من ناحية السندا من ناحية العموم والنص من ناحية اذا دل الشيء على عدة معانٍ - 01:01:36

01

هذا ما هو بصريح يعني في معنى واحد يحتمل هذا هذا غير صريح خلاف الشيء الذي ليس له الا معنى واحد هذا صريح
هذا صريح الدالة لانه ما له احتمال اخر - 01:01:56

نعم ما اعرف يعني كتاب يتكون من سؤال وجواب على العقيدة الواسطية مطبوع اما المذكرات موجود المذكرات كنا نكتب سؤال وجواب عليها الى اخرها موجود مذكرات الطلاب اما كتاب مطبوع ما فيه شيء يعني على الاقواعد الاصولية لابن سلمان -

01:02:11

اه هذا موجود اللي هو الاصولية الاصولية تسمى قلم جديد لابن سلمان اصله مذكورة كان املاها على الطلاب او كان مدرسا في المعهد العلمي ثم طبع الادلة الاصولية بنسمهه - 01:02:44

01:02:44 - سمپی

الموكى والمدينه الموكى الذي نزل في مكه والمدنى الذى نزل في المدينة وقيل الموكى الذى نزل قبل الهجرة - 01.03.05

الذى نزل في المدينة وقيل المكى الذى نزل قبل الهجرة - 01:03:05

القوى البدنية الذي نزل بعد الهجرة سواء نزل بالمدينة او في غيرها فهذا معروف عند اهل العلم من الصحابة ومن بعده معروف المكي ومعلوم المدنى الذى نزل بمكة هذا لا شك انه مكي . والذى نزل بالمدينة هذا لا شك انه مدنى - 01:03:37

01:03:37 . والذى نزل بالمدينة هذا لا شك انه مدنى -

انما الخلاف الذي نزل قبل الهجرة او بعد الهجرة؟ هذا هو اللي فيه التقسيم. نعم فضيلة الشيخ لانه قد ينزل على الرسول صلى الله عليه وسلم شيء من القرآن وهو في السفر - 01:03:56

01.0

ينزل عليه وهو في السفر ليس في مكة ولا في المدينة فماذا يسمى هذا نعم جماعة في الامامة المسئولية الذي ينبغي ان الذي فيه اهليه وتأخر الامام تأخر كثيرا الذي ينبغي انه - 10:04:01

ويصل، ما لم يكن هناك مانع. لأن بعض الناس عنده مانع لنفسه، ما يستطيع

خصوصا اذا فوجى الدم قد يرتكب وقد ما عنده يعني شجاعة - 01:04:56
وحسرة على الامام كل هذا مع العلم من ناحية نفسه هذا مانع يعذر به اما اذا كان ما عنده مانع عنده جرأة كونه يتخلص ويترك الناس

قد لا يصلح للامامة فيكون مخطئ في هذا ما في شك الله جل وعلا يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم
العدوان، ولما تأخر صلى الله عليه وسلم - 01:05:28

اه في بعض احواله لما خرج يصلح بين بين الانصار تقدم عبد الرحمن ابن الزبير عبد الرحمن ابن عوف وصل بالمسلمين و جاء الرسوا صل الله عليه وسلم وهو في الصلاة صل خلفه - 01:05:44

01:05:44 - خلفه - الصلاة صلى

صلى خلفه الرسول صلى الله عليه وسلم واقره على ذلك دل على ان الامام اذا تأخر وفي المأمور ممن يصلح للامامة انه يتقدم يكون له الاحر في هذا؟ نعم. الا ينفي التردد في هذا او - 01:06:03

01:06:03 -

تواكل في هذا اما هذا يفوت خيرا كثيرا على على المسلم ولا سيما طالب العلم لا التأخر اذا لا تأخر خمس دقائق ولا عشر دقائق ما يعاد التأخر لكن لو تأخر كثيرا - 01:06:20

للعمل على الساحة تبارك الله هذا طيب هذا من الاصلاح اللي يسعى - [01:06:45](#)

الاصلاح بين المسلمين وازالة الخلاف والشقاق جمع الكلمة هذا من افضل الاعمال والله سبحانه وتعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقه او معروف او اصلاح بين الناس - [01:07:15](#)

هذا من اعظم الله جل وعلا يقول فاتقوا الله واصلحوا ذات بینکم قل والصلح خير هذا من افضل الاعمال انه يسعى للاصلاح بين طيبة العلم وبين الشباب وبين المخالفين وازالة الشبهات اللي بينهم والوحشة اللي بينهم - [01:07:33](#)

هذا من افضل الاعمال. ويما ليت يوجد من هذا النوع من المصلحين من يقوم بهذا العمل - [01:07:55](#)